

Distr.: General
31 August 2005

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون
البند ١٢٣ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/59/532/Add.1)]

٢٩٩/٥٩ - تمويل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى الجزء الرابع عشر من قرارها ٢٣٣/٤٩ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤،

وإذ تشير أيضا إلى مقررها ٥٠٠/٥٠ المؤرخ ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ بشأن تمويل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، وإلى قراراتها ومقرراتها اللاحقة في هذا الصدد والتي كان آخرها القرار ٢٩٧/٥٨ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٩٢/٥٦ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ بشأن إنشاء مخزون النشر الاستراتيجي، وإلى قراراتها اللاحقين ٣١٥/٥٧ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ و ٢٩٧/٥٨ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ بشأن حالة تنفيذ مخزون النشر الاستراتيجي،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات^(١) وعن تنفيذ مخزون النشر الاستراتيجي، بما في ذلك كفاءة أداء الآليات القائمة لمهامها ومنح عقود المشتريات^(٢)، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذوي الصلة^(٣)،

وإذ تكرر التأكيد على أهمية وضع قائمة دقيقة بالأصول،

١ - تلاحظ مع التقدير التسهيلات التي وفرتها حكومة إيطاليا لقاعدة الأمم

المتحدة للوجستيات في برينديزي؛

(١) A/59/681 و A/59/691.

(٢) A/59/701.

(٣) A/59/736 و Add.2.

- ٢ - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٤)، وتطلب إلى الأمين العام كفالة تنفيذها بالكامل؛
- ٣ - **تحيط علماً** بمقترح الأمين العام توسيع قاعدة اللوجستيات، وتطلب إلى الأمين العام أن يدرج في عرض الميزانية للفترة ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧ معلومات تفصيلية عن الآثار المالية والقانونية المترتبة على التوسيع إضافة إلى المنافع التي قد تنشأ عنه؛
- ٤ - **تشجع** الأمين العام على ضمان مشاركة إدارة عمليات حفظ السلام بالأمانة العامة بشكل فعلي في المفاوضات بين برنامج الأغذية العالمي وحكومة إيطاليا بشأن تخليها عن قاعدة سان فيتو؛
- ٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ التام للأحكام ذات الصلة من قرار الجمعية العامة ٢٩٦/٥٩ المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥؛
- ٦ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يجري مزيدا من التحليل للطريقة التي يمكن بها استخدام قاعدة اللوجستيات على أفضل وجه لتوفير خدمات في مجال تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات وغير ذلك من الخدمات على نحو يتسم بالكفاءة والاقتصاد، وذلك لصالح عملاء حفظ السلام بالأمم المتحدة ومقرها؛
- ٧ - **تكرر تأكيد** الحاجة إلى القيام، على سبيل الأولوية، بتنفيذ معيار فعال لإدارة الموجودات، ولا سيما فيما يتعلق بعمليات حفظ السلام التي تشمل قيمة عالية من الموجودات؛

مخزون النشر الاستراتيجي

- ٨ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ مخزون النشر الاستراتيجي، بما في ذلك كفالة أداء الآليات القائمة لمهامها ومنح عقود المشتريات^(٦)؛
- ٩ - **تحيط علماً أيضا** بأوجه النقص في المعدات المملوكة للوحدات الخاصة بالقوات الملحقه بتشكيلات مختلفة عن تشكيلاتها الأصلية، وتطلب إلى الأمين العام استعراض الخيارات المتعلقة بإلحاق الوحدات بتشكيلات مختلفة عن تشكيلاتها الأصلية على نحو فعال، وتقديم توصيات بهذا الشأن؛

(٤) A/59/736/Add.2.

١٠ - توافق على استعمال الوفورات الناجمة عن تصفية التزامات الفترات السابقة والرصيد غير المنفق من مخزون النشر الاستراتيجي لتغطية الخسائر المتعلقة بصرف العملات وتجديد المخزون؛

١١ - توافق أيضا على إدراج تجديد مخزون النشر الاستراتيجي في سلطة الالتزام المذكورة في الفقرة ١ من الجزء الرابع من قرار الجمعية العامة ٢٣٣/٤٩ ألف؛

١٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذ السياسات والإجراءات القائمة المتعلقة بمراقبة المخزون وإعداد قوائمه وتحديدته، فيما يتعلق بالنشر الاستراتيجي؛

تقرير الأداء المالي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤

١٣ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن الأداء المالي لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤^(٥)؛

تقديرات الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦

١٤ - توافق على تقديرات التكاليف لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات التي تبلغ ٣١ ٥١٣ ١٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦؛

تمويل تقديرات الميزانية

١٥ - تقرر أن تمول الاحتياجات اللازمة لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ كما يلي:

(أ) يستخدم الرصيد غير المرتبط به وغيره من الإيرادات التي يبلغ مجموعها ٢ ٤٤١ ٠٠٠ دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ لتوفير الموارد اللازمة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦؛

(ب) يقسم الرصيد البالغ ٢٩ ٠٧٢ ١٠٠ دولار تناسيبا فيما بين ميزانيات عمليات حفظ السلام العاملة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦؛

(ج) تخصم من الرصيد المشار إليه في الفقرة الفرعية (ب) أعلاه الإيرادات التقديرية الصافية الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين البالغة ٢ ٣٥١ ٧٠٠ دولار والتي تتكون من مبلغ ٢ ٢٣٣ ١٠٠ دولار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى

(٥) A/59/681.

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، والزيادة البالغة ١١٨ ٦٠٠ دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، على أن تقسم تناسيبا فيما بين ميزانيات فرادى عمليات حفظ السلام العاملة؛

١٦ - **تقرر أيضا** أن تنظر في دورتها الستين في مسألة تمويل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا.

الجلسة العامة ١٠٤

٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥